وقطعت الرجل من عادته اى قطعته وقد كان قوله وفصاله مبتدأ وقوله فى عامين خبره كما فى المغنى
وفصاله يقع فى عامين وليس فيه بيان مدة الرضاع فلذلك قيل قوله وفطامه فى انقضاء
عامين على معنى انقضاء هاهو الغاية التى لا يتجاوز عنها ان علمت الله يقوى على الفطام قبلها او
تعطفه وعدل عليه قوله تعالى والوالدات يرضعن ولو دهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة
وبه استشهد الشافعى رحمه الله على ان هذه الرضاعة سنة لا ثبت حرمة الرضاعة
بعد انقضائها وهو مذهب ابى يوسف ومحمد رحمهما الله واما عند ابى حنيفة رحمه الله مدة
الرضاع ثلثون شهرا اسند لا لا بقوله وحمله وفصاله ثلثون شهرا حتى المدة المذكورة
مدة كملة واحد من الحمل والفطام لكن قول عائشة رضى الله عنها لا يبقى الولد فى رحم امه اكثر من سنتين ولو
بعكلة معارض بين اكثرية الحمل سنتان لان سئله لا يعرف قياسا بل سماعا من الشارع وبه ثبت امتع
وبعيت المدة المذكورة فى حق النفقة فلما كانت مدة الرضاع عند ثلثون شهرا علم ان هذه الآية لبيان
الزمان المستحق على الام لا لبيان المدة التى متى حكم اقترحها حاد ق يا بنى بصغير اشفاق وقراءة ابن كثير يا بنى لا
تشرك باسكان الياء وقيل يا بنى باسكان الياء وخص فيما وفى يا بنى انها ان تلك بفتح الياء والبزى
شدد فى الاخير وقراءة الباقون فى المشدد بكسر الياء كسب فى هذه النسخة لكونها غير موجودة فى
نسخة مطابقة وكانت موجودة فى اكثر النسخ وتوضيحها ان قوله تعالى يا بنى مذكور فى القرآن
وسمه مواضع يا بنى اركب معنا فى هود يا بنى لا تقصص رؤياك فى يوسف يا بنى لا تشرك بالله يا بنى انها ان تك
الاية وتقام يا بنى انى ارى فى المنام فى الصافات فقراء حمص بفتح الميم فى الموضعين السبعة وقراءة شعبة بفتح الاولى
وكسر الحمسة الباقية وقراءة البزى باسكان اول تقم واخرها وكسر الاربعة الباقية وقراءة قنبل باسكان
اول تقم واخرها وكسر الاربعة الباقية وقراءة نافع وابن عمرو وابن عامر وعاصم فالحاء بكسر الياء مشددة
فى الجميع قوله لعسر لو صحتا لان التوصية فى معنى القول الا ان الموصى به هو ش الوالدين فالظاهر
ان يقتر الوصية بهما بالتوجيب فى شكرهما ان تقال لديك لكن لما ظهر بالوجود لزم ذلك
الا انه تعالى لما كان سببا حقيقيا لوجود الكائنات وترجمها وكان شكر الوالدين والاعتراف بمنتهما عليه من حيث
عليه ظهرت من جهتها كانت موصية بها الوالدين فى الحقيقة عبارة عن البعث على شكر الله تعالى بالتوحيد والعبادة
له وشكر الوالدين بترهما قابلة احسانها اليه فلذلك قيل ان شكرهما شكره والوالدان
من صلح الدين بترهما قابلة احسانها اليه فلذلك قيل ان شكرهما شكره والوالدان
قوله وعلينا لا يراد الامر شكرنا وشكروا لديه كقولهم العبد
من صلح الصلوة الخمس فقد شكر الله تعالى ومن دعا والديه فى اوبار الصلوة الخمس فقد شكر والديه
وان كان بدلا من والديه كقولهم التقدير ووصينا الانسان بان اشكرنى وعلى انفسنا الملك كقوله حمله
سمانه وضاع وهن وفصاله فى عامين معترضة بين المفسر او بين الحالة والمعلول او بين البدل والمبدل

والمبدل منه تاكيد الوصية فى حقها خاتمة ظهر هذا جواب ما يقال وهو انه تعالى وصى بالوالدين
كم من ما توجب بر الاكرام ولم يتعرض لبيان ما يوجب بر الاب وقرر الجواب انه لا اب وان حمل الوالد فى صلبه
سنين ودرباه بكسبه سنين الا ان ما تحمله الام من المشقة اشد واعظم فلذلك اكدت الوصية فى حقها
خصوصا بعد التوصية بهما معا وروى ان صحابيا قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابر
قال امك قال قلت ثم من قال امك قال قلت ثم من قال امك قال قلت ثم من قال ابوك والى افضت اليه
ثم اشار الى ان حق منها وطاعتها انما تكون واجبة ما لم تكن شركة طاعة الله تعالى والى افضت اليه
قال وان جاهداك الاية قوله مكثت لاسلامه ثلثا فان سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه اسلم
وكان من السابقين الاولين وكان بارا بامه قالت له امه ما هذا الدين الذى احدثت
لا اكل ولا اشرب حتى ترجع الى ما كنت عليه او موت فتعير بذلك ابدا فتقول يا سعد قتلت امك فقال انه تم
انها مكثت ثلثا لا تطعم ولا تشرب حتى غشى فاها بعود فدريا ان سعدا اخ وقاص رضى الله عنه
قال لو كانت لها سبعون نفسا فخرجت واحدة واحدة لما ارتددت الى الكفر فلما علمت انه لا يرتد عن دينه
حذرا من هلاكها باشرت لا تاكل ولا تشرب اكلت وشربت قوله والدا اى ولكونها نزلت فى سعد قيل المراد
بقوله من انابا الى ابو بكر الصديق رضى الله عنه فانه اسلم اثناء عثمان وطلحة والزبير وعبد الرحمن وغيرهم
وقالوا له قد صدقت هذا الرجل آمنت به قال نعم هو صادق فامنوا به ثم جاء بهم الى النبى صلى الله عليه وسلم
حتى اسلموا فهؤلاء لهم سابقة الاسلام اسلموا بارشاد ابى بكر رضى الله عنهم فلما كان سببا لاسلامهم
ودعوة من كان خارجا عن دين الله تعالى واتبع سبيل من انابه الى قوله ارادة بنى العلم به
والمعنى ان تصرفى بى ما لا يتبين شيئا حتى من هذا المعنى معنى العلم به لان العلم موجود شيئا لازم يوجد فى نفسه من
حيث ان ما لا يكون موجودا فى نفسه لا يعلم كيف موجودا قد ثبت ان لازم معنى فى الملزوم ولم يقل المصنفون علم المخاطب
بوجود الشئ من لازم لوجوده فى نفسه لان لازم له هو العلم المتعلق قوله اى اقم الحصلة التى
عن الخصلة او النحلة التى مثالى هذا المكلف واسم تك سنذكر به راجع الى ما يرجع اليه ضمير انها وهو مثقال
منصوب على انه خبر كان والفاعل فى قوله فتكن لافادة اجتماع الشرطين فى الجزاء على سبيل التعاقب
كان تقول لمن اساء عن اشرك قال له انه يا ابت ترى عمله تعالى مطلقا لا يخفى عليه الا شئ من الجليل والدقيق
فيجازيه جزاءه وفاقا ان خيرا وان شرا وان فعلته من الخفة حيث لا يراها احد كخردل بفتح الخاء
فقال له يا بنى ان الخفة ان تك فى صخرة كتحريك الخردل يسلم ومنها كوة خفية فى موضع حصينة
كما تخرج الكوة تعالى الله تعالى ومن قراءة مثقال مرفوعا جعل ضميرها للقصة وجملة قوله ان تك تامة لا تحتاج
الى خبر وفى مثقال انه فاعل كان الناقصة وانث لعلمه ان المثقال مذكر من حيث انه اكتب الثانية بالتاء كما
كانت الصدر لاضافتها الى المضاف فى قول الشاعر وتشرق القول الذى قد اذعته كما تذعت ضئضاة الاذرق